

Distr.: General  
16 June 2008  
Arabic  
Original: English

## العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية



### اجتماع الدول الأطراف في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

محضر موجز للجلسة ٢٥٢٥

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الأربعاء، ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٨

الرئيس: السيد ريفاس بوسادا

### المحتويات

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ٤٠ من العهد (تابع)

التقرير الدوري الثاني لجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي تقديم التصويبات بإحدى لغات العمل. كما ينبغي تبيانها في مذكرة وإدخالها على نسخة من المحضر. كذلك ينبغي إرسالها في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذه الوثيقة إلى: Chief, Official Records  
Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza

وستصدر أية تصويبات لمحاضر جلسات هذه الدورة في وثيقة تصويب واحدة، عقب نهاية الدورة بفترة وجيزة.



افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٠٤.

## النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ٤٠ من العهد (تابع)

التقرير الدوري الثاني لجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة (CCPR/C/MKD/2 و CCPR/C/MKD/Q/2) (تابع)

١ - بناء على دعوة من الرئيس، جلس أعضاء وفد جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة إلى طاولة اللجنة.

٢ - السيدة غيليفا (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة): قالت، مشيرة إلى مسألة عدم الإعادة القسرية إن مجموعة من اللاجئين من طوائف الروما والأشكاليا والمصريين من كوسوفو كانوا يقيمون في بلدها منذ أزمة اللاجئين لسنة ١٩٩٩. ولم تمنح لبعضهم صفة لاجئ وتمت معالجة الطلبات الفردية وفقا لأحكام القانون. وأضافت أنه لم تجر أي إعادة قسرية إلى الوطن، كما أن مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين لم يساعد على العودة إلى كوسوفو إلا من اختاروا ذلك طواعية.

٣ - وفيما يتعلق بمسألة عدم ملائمة إجراءات الاستئناف، كررت التأكيد أن التعديلات المدخلة على قانون الإجراءات الإدارية العامة قد اعتمدت، وأنه سيجري تعديل القانون الخاص باللجوء والحماية المؤقتة تبعاً لذلك، مما يمكن من رفض طلباتهم من تقديم طعون لدى المحكمة الإدارية بدلا من لجنة الاستئناف التابعة للحكومة.

٤ - وأوضحت أن مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين قد أكدت أنه لا يجري التمييز ضد مقدمي الطلبات بناء على الأصل الإثني وأن جميع من لم يكن بإمكانهم العودة إلى كوسوفو بأمان ظلوا في مقدونيا وتلقوا المساعدات من المفوضية والحكومة.

٥ - وقالت، فيما يتعلق بقضية المصري، إن التحقيق كان شاملا. فالسيد المصري أبقى على الحدود بينما كانت الشرطة تتحقق من جواز سفره من حيث إمكانية كونه مزورا. وأضافت أن إجراء وزارة الداخلية لمزيد من التحقيقات لم يفض إلى معلومات إضافية.

٦ - وانتقلت إلى مسألة التمييز ضد طائفة الروما، فقالت إنه يجري تنفيذ خطة عمل تمول بشكل مشترك من الحكومة والمأخون الدوليون وتغطي قضايا من قبيل إتاحة خدمات التعليم والصحة والتوظيف للطائفة، وذلك في إطار عقد إدماج الروما. وأعربت عن أملها في أن تواصل خطة العمل الاستفادة من نتائجها الحالية. وأكدت أن بلدها يعتز بطائفة الروما الممثلة جيدا على الصعيد السياسي. وأضافت أن عددا من المنظمات غير الحكومية تحاول التصدي للمشاكل المعقدة التي تواجه هذه الطائفة.

٧ - وأوضحت أن التعريف القانوني للاغتصاب قضية ذات أهمية قصوى. وستأخذ وزارة العدل في الحسبان تعليقات اللجنة عند تعديل القانون الجنائي.

٨ - السيد مانفسكي (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة): قال إن المناقشة المتعلقة بالتعريف القانوني للاغتصاب ستبرز في القانوني الجنائي المعدل الذي سيعتمد بنهاية سنة ٢٠٠٨. وأعرب عن اعتقاده، بصفته مدعيا عاما سابقا، أن هذه القضية أثرت في الوقت المناسب.

٩ - السيد زافيروفسكي (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة): قال، فيما يتعلق بوصول المواطنين إلى آليات الرقابة على الشرطة، إن قانون الشرطة ينص على أنه يمكن للمواطن رفع شكاية في حالة إساءة الشرطة معاملته. وأضاف أن العديد من الشكاوى رفعت، في الماضي، إلى قطاع المراقبة الداخلية والمعايير المهنية عن طريق المنظمات الدولية. بيد أنه منذ بدء العمل بمعايير عملياتية جديدة السنة الماضية، رفع

تاريخيا من قبيل الروما، وبإقامة علاقات عمل راسخة مع المنظمات غير الحكومية التي تتعامل مع قضايا الروما. وقال إن قطاع المراقبة الداخلية والمعايير المهنية يعمل بطريقة شفافة وتُنشر المعلومات المتعلقة بعمله في موقع وزارة الداخلية على الإنترنت.

١٣ - السيد أوفلاهري: رحب بأجوبة الوفد المفيدة التي قدمت، فيما يتعلق بأغلب القضايا، كمية كبيرة من المعلومات عن نهج الحكومة لإزاء التحديات الصعبة. واقترح أن ينظر الوفد في إنشاء هيئة مستقلة للمراقبة على الشرطة، بما أنه ثبت للعديد من البلدان أنها آلية مفيدة. وبالرغم من إعجابه بعمل الدولة الطرف في مجال الاتجار بالبشر، أعرب عن أمله في الحصول على مزيد من المعلومات بشأن الجهود التي تبذلها الحكومة لتغيير تصورات الجمهور وتشجيع التغيير الاجتماعي وإقامة الإطار التأديبي الصحيح للشرطة وللمسؤولين العاملين فيما يتعلق بهذه القضية.

١٤ - وأعرب عن عدم رضاه عن موقف الحكومة من قضية المصري، وأعرب عن أمله في أن يعيد الوفد نظره في المسألة وأن يقدم أجوبة شفوية أو مكتوبة على أسئلته المحددة. ولا يمكن للجنة تجاهل قضية المصري لأنها تثير قضايا عديدة بموجب العهد الذي دعا إلى حوار حقيقي من أجل تشجيع حماية الحقوق المستندة إلى العهد في الدول الأطراف. وغير أن الحوار مستحيل بسبب وجود اتهامات قوية جدا من جهة ورفض الحكومة تناول القضايا من جهة أخرى.

١٥ - السيد عمر: رحب بأجوبة الوفد، وبخاصة فيما يتعلق بمسألة الاغتصاب وطلب إلى الوفد تزويد اللجنة برد مكتوب عن تنفيذ الدولة الطرف للمادة ١١ من العهد.

١٦ - السيد سانشيز - سيرو: قال إن توضيحات الوفد بشأن الهيئة الحكومية المسؤولة عن طالبي اللجوء غير واضح. إذ يتعين عليها أن تسلط الضوء على تشكيل لجنة الاستئناف

عدد أقل من الشكاوى عن طريق المنظمات غير الحكومية، وهو ما يشير إلى زيادة الثقة في آليات الرقابة على الشرطة. وأوضح أن قطاع المراقبة الداخلية والمعايير المهنية ملتزم أيضا بالوصول إلى نتيجة في غضون ٣٠ يوما من تقديم الشكاوى وإبلاغ مقدمها كتابة بنتيجة أي تحقيق.

١٠ - وقال إن السيد أوفلاهري خلص محقا إلى أن ضحايا الاتجار بالبشر تلقوا تعويضات هزيلة. واستدرك أن الالتزام القانوني بمنح ضحايا الاتجار بالبشر تعويضات لم يبدأ العمل به إلا مؤخرا في بلده، وأعرب عن أمله في أن تشجع أول قضيتين تتعلقان بمنح تعويضات المحاكم والشرطة على اعتماد نهج أكثر جدية إزاء هذه المسألة.

١١ - السيد مانفسكي (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة): قال إن قانون العفو الذي اعتمد في نقطة تاريخية معينة استجابة لمشكلة سياسية معينة محدود في زمانه ونطاقه ولا يشمل القضايا التي أشارت إليها اللجنة. وفيما يتعلق بالقضايا التي أعادتها المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، أوضح أن حكومة بلده قامت، بتعاون مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا، بتنفيذ برنامج تدريب استمر سنة للقضاة والمدعين العاملين بشأن جودة تجهيز القضايا. كما أن الحكومة اعتمدت أيضا قانونا بشأن التعاون مع المحكمة. وأوضح أن تجهيز قاعة المحاكمات بالمعدات الحديثة مكن من استجواب الشهود الذين لا يريدون كشف هويتهم.

١٢ - السيد زافيروفسكي (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة): قال، بشأن معاملة الشرطة لطائفة الروما، إن الشرطة تتبع معايير العمل الموحدة وتعامل جميع المجموعات الإثنية على قدم المساواة. وأكد أن قطاع المراقبة الداخلية والمعايير المهنية يعاقب الضباط الذين يثبت عدم اتباعهم لمعايير العمل الموحدة في أداء واجباتهم. وأضاف أن الشرطة تلقت تعليمات بإيلاء اهتمام خاص للمجموعات المهمشة

- ٢٠ - وفيما يتعلق بحالة المنشآت التي تم إيواء المشردين داخليا من منطقة ليكوفو فيها، قالت إن وفدا حكوميا زار المنطقة وعقد اجتماعات مع المشردين داخليا والعائدين. وأضافت أن المشردين داخليا رفضوا عرض الحكومة المتمثل في إعادة بناء الدور المدمرة المتبقية لأنهم يصرون على مواصلة مطالباتهم في الحصول على تعويضات عن الأضرار الناجمة عن أزمة سنة ٢٠٠١.
- ١٧ - السيد مانفسكي (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة): قال، مشيرا إلى الاتجار بالبشر، إن الحكومة تقوم، بالتعاون مع المفوضية الأوروبية والحكومة الإيطالية، بتنفيذ برنامج تدريب يستهدف الجريمة المنظمة والفساد. وأضاف أن المفاوضات جارية لجعل البلد مركزا إقليميا لتنسيق الجهود الإقليمية لمنع الاتجار بالبشر وأنشطة أخرى ذات صلة. وأكد أن وفد بلاده سيقدم مزيدا من التوضيحات بشأن منع الاتجار بالبشر والمادة ١١ من العهد كتابة.
- ١٨ - السيد زافيروفسكي (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة): قال إن ثمة مشروعا، تموله منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ويشارك فيه خبراء من قطاع المراقبة الداخلية والمعايير المهنية ومكتب المدعي العام وأمين المظالم، يقوم حاليا بتحليل الآليات القائمة للإشراف على الشرطة. وأوضح أن المشروع الذي شُرع فيه قبل ستة أشهر يوجد في مراحله النهائية. وسيجري، بناء على نتائجه وخبرات بلدان أخرى لها نظم قضائية مشابهة، إنشاء نظام خارجي مستقل لرصد أعمال الشرطة.
- ١٩ - السيدة ترنيسفسكا (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة): قالت ردا على سؤال بشأن المشردين داخليا إن في بلدها ٧٧٨ منهم، وفقا لتقرير سنة ٢٠٠١ لوزارة العمل والسياسة الاجتماعية. وأوضحت أن الحكومة تواصل تقديم المساعدات المادية إليهم وقد قدمت أماكن إقامة خاصة لجميع من لم يتم إسكانهم في المراكز الجماعية؛ وقد قبل ٢٠٢ منهم عرض الحكومة.
- ٢١ - السيدة غيليفا (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة): قالت إن المحكمة العليا، وليس لجنة الاستئناف، هي التي تتخذ القرار النهائي بشأن طلبات الحصول على اللجوء المرفوضة. وأوضحت أنه من المستحيل وجود أشخاص يعملون في اللجنة وفي وزارة الداخلية أيضا. وقد أكدت المحكمة العليا قرار لجنة الاستئناف فيما يتعلق بالقضية التي تم أكثر من ٣٠٠ شخص من كوسوفو. غير أنه على الرغم من هذا القرار، لم يعاد أولئك الأشخاص إلى كوسوفو بسبب البيئة غير الآمنة في ذلك البلد.
- ٢٢ - السيد زافيروفسكي (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة): قال إنه لا أحد من أعضاء المحكمة الابتدائية كان عضوا في محكمة الاستئناف.
- ٢٣ - السيدة أتاناسوفا (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة): قالت، ردا على السؤال ١٤ من قائمة المسائل، إن البرنامج الحكومي لمنع وقمع الفساد وخطة عمله ينصان على تعزيز تدابير منع الفساد في الجهاز القضائي، بما في ذلك عن طريق مشروع قانون متعلق بمكتب المدعي العام. وقد جرت إزالة الاعتبارات السياسية من إجراءات انتخاب القضاة والمدعين العامين، ومن شأن التكنولوجيات الجديدة للمعلومات أن تعزز الشفافية، كما أن للجهاز القضائي نظاما للرصد الداخلي وهناك وحدة داخل وزارة العدل

يوائم القانون المحلي مع المادة ٩ من الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية. وأضافت أنه جرى رفع القيود المفروضة على الأنشطة الدينية للمواطنين الأجانب وتبسيط إجراءات التسجيل. ومن ذلك التاريخ فصاعداً، سيكون بإمكان الكنائس والطوائف والمجموعات الدينية تقديم طلب التسجيل كهيئات قانونية عن طريق تقديم الوثائق الملائمة إلى المحكمة الابتدائية في سكوبييه. وقالت إنها تدخل من ثم في سجل محكمة واحدة مفتوح أمام الجمهور.

٢٧ - السيد مانفسكي (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة): قال إن جميع المجموعات الدينية في البلد أيدت اعتماد القانون الجديد الذي يفي بالمعايير العالية التي حددها المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان وينسجم مع الحق في حرية ممارسة الشعائر الدينية التي يضمنها الدستور. و لذلك أعرب عن اعتقاده أن التسامح الديني تحقق في بلده.

٢٨ - السيدة غيليفا (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة): قالت، بالعودة إلى قضية حرية الرأي والتعبير، إنه من أجل مواءمة القانون المحلي مع الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية والاجتهاد القضائي للمحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، جرى إسقاط تجريم جرائم التشهير والشتيم؛ وإلها لم تعد تعرض لعقوبة السجن كما لا يمكن أن تقاضيه الدولة من تلقاء ذاتها.

٢٩ - السيد مانفسكي (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة): قال إن جرائم التشهير والشتيم لا تخضع للمقاضاة، في إطار القانون الجديد، إلا في حالة تقديم شكوى. وأضاف أن العقوبات تتضمن غرامة وتعويضاً للمدعي. وأوضح أن أغلب القضايا حتى الوقت الحاضر تتعلق بصحافيين متهمين بالقذف.

٣٠ - السيدة غيليفا (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة): قالت إن قضية التحريض على الكراهية العرقية

مسؤولة عن رصد مسؤولي إنفاذ القانون والموثقين العاميين والوسطاء.

٢٤ - وأوضحت أنه جرى تقليص القضايا المتراكمة أمام المحاكم بنسبة ٦,٤ في المائة منذ سنة ٢٠٠٥ عقب اعتماد قانون الإجراءات المدنية وقانون الإجراءات الجنائية، كما نص قانون الوساطة الجديد على آلية تسوية بديلة للمنازعات المدنية والاقتصادية ومنازعات العمل. وأضافت أن قانون المخالفات البسيطة يلزم السلطات بتنسيق العقوبات على المخالفات التي تدخل ضمن مجال اختصاصه كما تعطي التعديلات المدخلة على دستور سنة ٢٠٠٥ الهيئات الإدارية سلطة فرض جزاءات على بعض الجرح؛ ويمكن الطعن في هذه القرارات أمام المحكمة الإدارية المنشأة حديثاً.

٢٥ - وقالت إنه تجري معالجة النقص في المترجمين التحريريين والشفويين بالسلك القضائي إلى الألبانية والتركية وغيرهما من اللغات المحلية من خلال قرار سنة ٢٠٠٥ المتعلق بتدريب مترجمين تحريريين وشفويين من تلك المجتمعات المحلية بغية توظيفهم في الهيئات الإدارية الحكومية والمحاكم. وأوضحت أن الوكالة الأوروبية للتعمير مولت برنامج تدريب استمر تسعة أشهر لفائدة ٩٩ من خريجي الجامعات يعمل ٦١ منهم حالياً في الإدارة و ٣٨ في المحاكم. وأكدت أن قانون الإجراءات الجنائية وقانون الإجراءات الإدارية العامة لسنة ٢٠٠٥ نصا على الحق في الاستعانة بمترجم شفوي أثناء التعامل مع المحاكم والهيئات الإدارية.

٢٦ - السيدة غيليفا (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة): قالت، متحدثاً عن حرية الدين، إن قانون الوضع القانوني للكنائس أو الطوائف أو المجموعات الدينية لسنة ٢٠٠٧ الذي سيدخل حيز النفاذ في ١ أيار/مايو ٢٠٠٨ تناول الشواغل التي جرى الإعراب عنها فيما يتعلق بالمادتين ٥ و ٨ من قانون الطوائف والمجموعات الدينية السابق، وهو

الحكومة ملتزمة التزاما قويا بتحقيق ديمقراطية متعددة الإثنيات. وقد جرى اعتماد عدد من التعديلات الدستورية، في إطار الاتفاق الإطاري لسنة ٢٠٠١، بغية تعيين أفراد من المجموعات الإثنية التي لا تشكل أغلبية في سلك الوظائف المدنية. وذكرت اعتماد استراتيجية للتمثيل العادل سنة ٢٠٠٧، وطُلب إلى كل وزارة تقديم خطة عمل لتنفيذها. وأوضحت أنه جرى توظيف ٥٤٥ شخصا من الأقليات الإثنية، خلال السنة الماضية، وهو ما يجعل العدد الإجمالي ١٢ ٥٣٠. وقالت إن بعض الوزارات أحرزت تقدما أكثر من أخرى؛ وإن أفراد المجموعات الإثنية من غير الأغلبية يمثلون ٣٠ في المائة من موظفي الجيش و ١٧ في المائة من الشرطة و ٢٤ في المائة في وزارة الخارجية. بيد أنه روعي ألا يوظف إلا الموظفون ذوو التعليم الجيد بغض النظر عن انتمائهم الإثني.

٣٥ - السيد مانفسكي (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة): أضاف أن من شأن قانون الحصص الجديد ومشروع القانون المتعلق بمكتب المدعي العام المرتقب اعتماده أن يقلصا طول مدة الخبرة السابقة اللازمة لتعيين أفراد المجموعات الإثنية التي لا تشكل أغلبية من خمس إلى ثلاث سنوات بالنسبة للقضاة ومن ثمان إلى خمس سنوات بالنسبة للمدعين العامين ومن ١٢ إلى ٨ سنوات بالنسبة لقضاة المحكمة العليا. وقال إن الإجراءات الجديدة ستشجع أيضا تعيين الشباب من ذوي التعليم العالي من جميع المجموعات الإثنية.

٣٦ - السيد زافيروفسكي (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة): قال ردا على السؤال ٢١ من قائمة المسائل إن العديدين من طائفة الروما ليسوا مسجلين كمواطنين. وأضاف أن أغلبهم لا سكن دائم لهم ولا يدركون، على أية حال، ضرورة تسوية وضعيتهم. وأوضح أنه ليس بإمكانهم، نتيجة لذلك، ممارسة حقهم في التصويت وليست لهم إمكانية

ناقشتها لجنة القضاء على التمييز العنصري بشكل مطول سنة ٢٠٠٧ في سياق مناقشتها للتقرير الجامع للتقارير الدورية من الرابع إلى السابع المقدم من الحكومة في وثيقة واحدة (CERD/C/MKD/7). وأضافت أنه جرت سنة ٢٠٠٧ محاكمة ثلاث قضايا في إطار المادة ١٣٧ من القانون الجنائي؛ معربة عن اعتقادها أن عدم وجود قضايا أخرى يعود لأن التمييز العرقي والتمييز الديني ليسا من المشاكل الخطيرة في مجتمعها.

٣١ - السيد مانفسكي (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة): قال ردا على السؤال ١٩ من قائمة المسائل إن المخالفات الانتخابية التي أعطت انطبعا سيئا عن حكومة بلده في الماضي قد قضي عليها تماما.

٣٢ - السيدة أتاناسوفا (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة): قالت إنه جرى الانتهاء من ١٤ من أصل ١٩ دعوى قضائية متعلقة بالمخالفات الانتخابية وإن اثنتين منها لا تزالان تنتظران وتم إسقاط التهم فيما تبقى من القضايا؛ وقد تم تثبيت ١١ من أصل ٢٨ إدانة في مرحلة الاستئناف. وأضافت أن المدعى عليهم، في القضيتين اللتين حظيتا بأكبر تعظية صحافية، عوقبوا بما يتراوح بين ستة أشهر وثلاث سنوات حبسا.

٣٣ - وأكدت أن وزارة العدل ما فتئت تعمل منذ سنة ٢٠٠٥ مع منظمات غير حكومية وممثلين آخرين للمجتمع المدني من أجل استعراض التشريعات ذات الصلة. وأضافت أن مشاريع تعديلات لقانون الانتخابات تستهدف "تصويت الأسرة" (الذي يصوت بموجبه الرجال نيابة عن زوجاتهم) والتصويت بالوكالة وتمويل الحملات والإبلاغ عن مخالفات، تنتظر اعتماد البرلمان لها.

٣٤ - السيدة غيليفا (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة): قالت بشأن حقوق الأفراد المنتمين إلى أقليات إن

٤٠ - وأضاف أنه يجري إطلاق مبادرات تعليمية شتى في سياق عقد إدماج الروما (٢٠٠٥-٢٠١٥). وقال إن وزارة التعليم والعلوم وضعت، منذ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١، استراتيجية وخطة عمل وطنيتين لطائفة الروما، ووزعت موادا على جميع إدارات الوزارة وأنشأت فرقة عاملة لتنفيذ خطة العمل. وأضاف أنها قدمت منحاً دراسية لثلاثين طالبا من طائفة الروما بموجب شروط تقدم أقل صرامة وتبذل جهودا لإدماج آباء الطلبة من طائفة الروما في رابطات الآباء والمدرسين. وذكر أنه يجري إنشاء مدرسة ثانوية في بلدية الروما الوحيدة في البلاد كما جرى تيسير تسجيل ٩١٨ من طلبة طائفة الروما في المدارس الثانوية الأخرى في البلد. وأكد أن حصة التمثيل العادل للطلبة من الطوائف التي لا تشكل أغلبية في المدارس الثانوية زاد من ٢,٦ إلى ٤ في المائة، دون المساس باختيار الطلبة الآخرين على أساس الاستحقاق.

٤١ - وقال إنه يجري إدخال التعليم الاختياري بلغة الروما في خمس مدارس كما يجري بذل جهود للحيلولة دون التمييز ضد طلبة طائفة الروما في المدارس الابتدائية والثانوية. وأشار إلى أنه يجري إنشاء شعبة لدراسات الروما، على المستوى الجامعي وإدراج دراسة طائفة الروما في منهج تدريب المدرسين. وقد قدمت طلبات أخرى إلى الحكومة لزيادة نسبة تسجيل طلبة طائفة الروما؛ واقترح من بين ما اقترح وضع كتب مدرسية عن لغة وثقافة الروما.

٤٢ - السيد مانفسكي (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة): أضاف أن الحكومة خصصت، في إطار برنامج "حاسوب لكل طفل"، أموالا لشراء ١٠٠ ٠٠٠ حاسوب يجري تركيبها في المدارس الابتدائية والثانوية ويتوقع أن تزيد إمكانية الوصول إلى التعليم.

٤٣ - السيدة غيليفا (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة): قالت، فيما يتعلق بالسؤال ٢٤ من قائمة المسائل،

للوصول إلى الرعاية الصحية أو المساعدات الاجتماعية أو التعليم.

٣٧ - وأضاف أن وزارة الداخلية عملت، سنة ٢٠٠٧، مع ثلاث جمعيات غير حكومية من طائفة الروما نظمت حملة لتقديم الحوافز لأفراد الروما ليقدموا أية وثائق شخصية في حوزتهم ليتسنى إصدار وثائق هوية لهم. وأوضح أنه لم يُقدم مع ذلك إلا ١٢ طلبا في إطار هذا البرنامج؛ وقد جهزت جميعها. وقال إنه يجري إعداد مشروع آخر بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وإن حكومة بلده تتوقع حل المشكلة قبل تقديم تقريرها الدوري المقبل.

٣٨ - السيدة غيليفا (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة): قالت ردا على السؤال ٢٢ من قائمة المسائل إن مكتب أمين المظالم قد أكد أنه لم تسجل شكاوى فيما يتعلق بحق استخدام لغات الأقليات في الوحدات الحكومية المحلية. وأضافت أن لغتين من تلك اللغات تستخدم رسميا في بلديتين: غوستيفار (اللغة التركية) وكورسيفو (اللغة الفلاشية).

٣٩ - السيد عزيزي (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة): قال إن لدى الطائفتين التركية والصربية الفرصة لتلقي التعليم بلغتيهما في المستويين الابتدائي والثانوي. وأوضح أن التعليم باللغات، الروما والفلاشية والبوسنية، غير متاح؛ بيد أنه نتيجة للإصلاحات التعليمية التي مددت التعليم الابتدائي من ثمان إلى تسع سنوات، يعطى تلاميذ تلك الطوائف ساعتين من التعليم بلغاتهم الأم كل أسبوع. وذكر أن وزارة التعليم والعلوم تقوم بالإعداد لتقديم مزيد من التدريب للمدرسين في برامج اللغات التي لا تشكل أغلبية، كما يقوم مكتب تنمية التعليم بتوفير الخدمات الاستشارية ومديرية التفتيش العامة للتعليم برصد جودة التدريس.

الضرر الناجم عن أزمة سنة ٢٠٠١. وأعربت عن رغبتها في معرفة سبب جعل إجراء مشروطا بآخر. فمن المؤكد أن الأفضل هو إصلاح المساكن أولا والاهتمام بالتعويض لاحقا. واعتبرت أنه من الصعب جدا إبقاء عائلة في إقامة مؤقتة وأن حل المطالبات قد يأخذ سنوات. وعلاوة على ذلك، فقضية المشردين داخليا مرتبطة ارتباطا لا سبيل إلى فصله بقيم العهد الأخرى، من قبيل الحق في الأسرة.

٤٦ - وأشارت إلى البيان الوارد في معرض الرد على السؤال ٢١ بأن وزارة الداخلية تبذل جهودا عن طريق عدة منظمات غير حكومية لتشجيع من لم يسووا وضعهم من حيث قوميتهم ومواطنتهم من طائفة الروما على فعل ذلك، سألت عمن يقع عبء الإثبات إن زعم أحد من طائفة الروما أنه مواطن من مواطني الجمهورية. وأضافت أنه إذا كان العبء يقع على الأسرة ذاتها، فقد ينتهي الأمر بها عديمة الجنسية.

٤٧ - وتساءلت فيما يتعلق باستخدام لغات الأقليات ما إذا كانت الدولة تشجع بشكل فعال السلطات المحلية على استخدام اللغات التي يتحدثها أقل من ٢٠ في المائة من السكان كلغة رسمية.

٤٨ - وأشارت إلى أنه وفقا للجواب على السؤال ٢٣، فقد اعتمدت مبادرة لزيادة حصة طلبة الروما من ٢,٦٦ إلى ٤ في المائة. وقالت إن تلك الحصة تبدو صغيرة جدا لها. وأعربت عن أملها في معرفة ما إذا كانت هناك أية صحف أو برامج تلفزيونية بلغة الروما. وأوضحت أن الحكومة قد تود النظر في طرق أكثر ابتكارية في الوصول إلى أطفال الروما، مثلا من خلال بث المواد التعليمية عن طريق الحواسيب. وأخيرا، سألت الوفد أن يجيب عن المزايم التي مفادها أن بعض الطلبة الأتراك أجبروا، بسبب نقص الفصول الدراسية، على السفر إلى بلدات أخرى.

إن الحكومة أصدرت مطبوعات بشأن الصكوك الإقليمية والدولية لحقوق الإنسان ووزعت على جميع الهيئات الحكومية والمؤسسات التعليمية وقدمت للمنظمات غير الحكومية بناء على طلبها. وأوضحت أن وزارة الخارجية أعلنت مؤخرا أنها أضافت إلى موقعها على الإنترنت وصلة إلى تقارير الحكومة المقدمة إلى جميع هيئات حقوق الإنسان، وقد نشرت باللغتين المقدونية والانكليزية.

٤٤ - وتأسفت لكون الحكومة لا تمتلك إلا القليل من الخبرة في إشراك المجتمع المدني في صياغة تلك التقارير، ولم تحرز جهودها في السنوات السابقة إلا القليل من النجاح. وأشارت إلى أن وزارة الخارجية وفريق الأمم المتحدة القطري نظما، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، بمناسبة اليوم الدولي لحقوق الإنسان، حلقة عمل بشأن موضوع "واجبات رفع تقارير إلى هيئات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان: القضايا ذات الاهتمام المشترك وكيفية تحسين عملية الإبلاغ الوطنية". وقالت إنه سُجل اهتمام كبير بهذه المناسبة ومن المقرر إجراء جولة أخرى من المشاورات. وذكرت أنه تقرر أنه توجد فعلا آليات ملائمة لكفالة مشاركة المجتمع المدني في صياغة التقارير وأنه ينبغي التركيز على دعوة المنظمات غير الحكومية للتعليق على الملاحظات الختامية لهيئات حقوق الإنسان. على أن هذه المبادرة لا تزال في مرحلة مبكرة، وإن كانت إحدى المنظمات غير الحكومية الوطنية تقوم سلفا برصد تنفيذ الملاحظات الختامية للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة على التقرير الجامع للتقارير الدورية الأول والثاني والثالث الذي قدمته حكومة بلدها (CEDAW/C/MKD/CO/3).

٤٥ - السيدة ويدجود: لاحظت أن المشردين داخليا في منطقة ليكوفو، وفقا للرد على السؤال ١٣، قد رفضوا عرض الحكومة إصلاح المساكن المتضررة أو المهدامة لأنهم يريدون بداية متابعة مطالبهم بالحصول على تعويض عن



وما إذا كان التمييز السابق بين الطوائف الدينية والممارسات الدينية قد ألغي.

٥٣ - وأخيراً، أعرب عن رغبته في معرفة ما إذا كان قد اتخذ أي إجراء رداً على التشريع المتعلق بالترحيل من الجنسية المشار إليه سابقاً؛ وما إذا كان العمل قد بدأ في أية آلية لإنفاذ أحكامه؛ وفي ظل أية ظروف تُعاد ملكية عقارية إلى مالكيها الأصليين؛ وكم عدد الأملاك العقارية التي أُعيدت إلى ملاكيها الأصليين حتى الآن.

٥٤ - السيد أوفلاهرتي: أعرب عن تقديره للإحصاءات الشاملة والمشجعة المتعلقة بالحد من تراكم القضايا المعروضة على المحاكم (الأجوبة، السؤال ١٥)، لكنه طلب مزيداً من المعلومات عن التدابير المتخذة لمكافحة الفساد في الجهاز القضائي.

٥٥ - ورحب بالخطوات المتخذة فيما يتعلق بتعليم لغات الأقليات، وبخاصة بإدخال مواد اختيارية لدراسة لغة وثقافة طوائف الروما والفلاشين والبوسنيين (الأجوبة، السؤال ٢٣)، لكنه تساءل عما إذا كانت حصتان في الأسبوع كافية. وأشار أيضاً إلى أن مجموعات الأقليات لا تريد معلومات عن لغاتها، وإنما تلقي التعليم بلغاتها. وأعرب عن ارتياحه لتوصية الحكومة ضد التمييز ضد أطفال الروما في فصول لغة الروما، لكنه تساءل أليس من الأفضل حظر التمييز بشكل كامل. وطلب أيضاً إلى الوفد الرد على التقارير التي تفيد بوقوع عدد كبير من حوادث التعدي على أطفال الروما من أقرانهم ومدرسيهم على السواء. وأعرب عن رغبته معرفة ما إذا كانت الحكومة ستنتظر في اعتماد تشريع شامل مناهض للتمييز.

٥٦ - وفيما يتعلق بنشر المعلومات المتعلقة بالعهد والبروتوكول الاختياري (المادة ٢)، سأل ما إذا كانت تقارير الدولة الطرف والملاحظات الختامية للجنة ترجمت إلى

٤٩ - السيد باغواقي: سأل الوفد أن يجيب على التقارير التي ذكرت حدوث صدامات بين الطلبة المقدونيين والألبان بشأن إدخال فصول دراسية إضافية بالألبانية وعمل المدارس المختلطة إثنيا وتبيان ما يجري القيام به لتحسين التعاون بين المجموعتين. وأبدى اهتمامه أيضاً بمعرفة الخطوات الجاري اتخاذها لمعالجة ما ذكر من غياب القدرة المؤسسية على إدماج لغات وثقافات الأقليات في النظام التعليمي؛ ومعالجة النقص في المدرسين من الروما والأقليات الأخرى؛ والحد من نسبة التسرب المدرسي في أوساط أطفال الروما، وبخاصة الفتيات؛ وكفالة توزيع عادل لمقاعد التعليم العالي فيما بين جميع الطوائف. وأضاف أن الوفد قد يود، في هذا الصدد، تسليط الضوء على التقارير التي ذكرت أن نظام الحصص الذي قررتة الحكومة واجه صعوبات.

٥٠ - وقال إن اللجنة لاحظت مع القلق، في ملاحظاتها الختامية التي اعتمدت عقب نظرها في التقرير الأول للدولة الطرف (CCPR/C/79/Add.96)، استمرار تنفيذ تشريعات مقيدة في مجالات شتى، بما فيها ما يهم استيراد المواد المطبوعة في الخارج. وأعرب عن أمله في معرفة ما إذا كانت قد اتخذت أية خطوات لمعالجة هذه القضية، وبخاصة ما إذا كان تم إلغاء التشريع المذكور.

٥١ - وذكر بأن اللجنة كانت قد أعربت، في ملاحظاتها الختامية ذاتها، عن قلقها لكون مشاركة الأقليات في المؤسسات السياسية والإدارية والثقافية وغيرها لا تزال دون المستوى الملائم لنسبتها من السكان. وقال إنه يبدو من تعليقات الوفد سابقاً أنه تمت معالجة هذه القضية.

٥٢ - وفيما يتعلق بحرية الدين (المادة ١٨)، سأل ما إذا كان القانون الجديد المتعلق بالوضع القانوني للكنائس والطوائف والمجموعات الدينية سيحل محل القانون السابق

٦٠ - وفيما يتعلق بقضية التشريع الشامل المناهض للتمييز، قالت إنه جرى إنشاء فرقة عاملة تتألف من ممثلي الحكومة والمنظمات غير الحكومية لتحليل التشريع القائم وحالة بلدان أخرى في المنطقة وما بعدها. وأوضحت أن الحكومة بدأت، قبل شهر فقط، في إعداد مشروع قانون. وأكدت أن النص يتضمن آليات للحماية من التمييز على أسس شتى، منها السن والإثنية والعرق والتوجه الجنسي والإعاقات. وقالت إنه إذا سار كل شيء كما هو مخطط له، فإن مشروع القانون سيقدم إلى الحكومة بحلول أيلول/سبتمبر ٢٠٠٨ ويعتمده البرلمان قبل نهاية السنة.

٦١ - السيد مانفسكي (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة): قال إن وزارة العدل أعدت مشروعاً يتعلق بممارسة ثقافات وتقاليد الأقليات الإثنية دون عتبة ٢٠ في المائة والتعبير عنها. وأعرب عن أمله في أن تنظر الحكومة كامل النظر في المشروع، وهو ما من شأنه تعزيز حقوق الإنسان المكفولة لجميع الطوائف.

٦٢ - السيد زافروسكي (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة): قال إن الحكومة لا تشكك بأي شكل من الأشكال في مواطنة أفراد طائفة الروما الذين لا يتوفرون على وثائق، بما أنه ما كان بإمكانهم دخول البلد من دون وثائق. بل إنها تدرس الكيفية التي يمكنها بها تشجيع هؤلاء الأشخاص على تسوية وضعهم. وأوضح أن المشكلة تتفاقم بكون الحملات الإعلامية لا تصل ببساطة إلى المجتمعات المحلية للروما التي تعيش حياة الرحل وتنعدم أو تندر إمكانات وصولها إلى التلفزيون أو الصحف. وفي رأيه، يمكن للمنظمات غير الحكومية أن تساعد الحكومة عن طريق إقناع هذه المجتمعات المحلية بفوائد اكتساب الجنسية.

٦٣ - السيد عزيزي (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة): قال، مشيراً إلى ما تقدمه وسائل الإعلام بلغات

لغات الأقليات ونشرت في المكتبات العامة وأودعت في مكتبة البرلمان، وما إذا كانت الحكومة ستنتظر في القيام بذلك إذا لم يكن قد تم.

٥٧ - وأخيراً، وبالنظر إلى المستوى المتواضع لتمثيل المنظمات غير الحكومية في الاجتماع، طلب إلى الوفد إبلاغ المنظمات غير الحكومية في جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة أن اللجنة ترحب بمشاركتها في الاجتماعات المقبلة.

٥٨ - السيدة موتوك: تساءلت عن القضايا التي عرضت على القضاء في إطار المادة ١٣٧ (المساس بالمساواة بين المواطنين) من القانون الجنائي. وقالت إنه مع وجود العديد من الأحكام المنفذة للقانون، يبدو أن المواطنين متلكئون في التماس العدالة ولم يصدر إلا القليل من الأحكام. ورغبت في معرفة الكيفية التي تعتمزم الحكومة أن تنقف بها القضية والمواطنين في هذا الصدد. وقالت إنها تود أن تعرف أيضاً ما إذا كانت التحقيقات التي أجريت في المخالفات التي وردت تقارير بحصولها خلال الانتخابات المحلية لشهر نيسان/أبريل ٢٠٠٥ قد أدت إلى أية نتائج وكم عدد الأشخاص الذين أُدينوا وعوقبوا.

علقت الجلسة الساعة ١٦/٥٥ واستؤنفت الساعة ١٧/٥.

٥٩ - السيدة ترنسيفسكا (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة): قالت إن الحكومة لا تربط بأي شكل من الأشكال إصلاح المساكن التي تضررت أو تدمرت سنة ٢٠٠١ بالمساعدات المالية التي يتلقاها المشردون داخلياً. وأضاف أن مجرد رفض المشردين داخلياً في منطقة ليكوفو لعرض الحكومة إصلاح مساكنهم لا يعني أنهم لم يعودوا تحت رعاية الحكومة. وأضافت أن الحكومة واصلت تقديم مساعدة مالية شهرية إلى المشردين داخلياً حتى يعودوا إلى بيوتهم.

٦٦ - وأشار إلى أن وزارة التعليم والعلوم أدخلت مادة جديدة لـ "الثقافة المدنية" تمتد على السنوات الأخيرة من المدرسة الابتدائية والأولى من المدرسة الثانوية تدرس فيها مواضيع من قبيل حقوق الإنسان والديمقراطية ودور المواطن ووسائل الإعلام في المجتمع، والحاجة إلى التسامح والتعاون، وذلك من أجل غرس التفكير النقدي وتكوين طلبة مطلعين على القضايا الوطنية والعالمية.

٦٤ - وفيما يتعلق بالقضايا التعليمية، قال إن الحصص المخصصة لتسجيل طلبة الأقليات في الجامعات المملوكة للدولة هي حصص حد أدنى، وحتى في هذه الحالة فإن من المستحيل في كثير من الأحيان بلوغ نسبة ٤ في المائة بسبب عدم وجود عدد كاف من خريجي المدارس الثانوية المؤهلين. وأوضح أن المشكل الأساسي أمام اجتذاب مدرسين من طائفة الروما ذاتها هو عدم وجود مدرسين مؤهلين؛ وأن إحدى أولويات وزارة التعليم والعلوم في خطة عملها كانت هي إنشاء شعبة للتعليم بالروما في كليات علوم التربية. وأكد أن دراسة اللغة بلغات الأقليات لساعتين في الأسبوع ليست كافية، لكن خطة العمل ستحسن الوضع بدورها.

٦٥ - وأوضح أن التسرب المدرسي للإناث بعد المدرسة الابتدائية، وخاصة في طائفة الروما والطائفة التركية، قد عولج بجعل المدرسة الثانوية إلزامية وتغريم الآباء الذين لا يرسلون أطفالهم إلى المدرسة، وفي الوقت نفسه بتنظيم حملة واسعة ليألف الآباء هذا المفهوم الجديد. وفي حالة الطلبة الفلاشيين والأتراك الذين عليهم السفر إلى بلديات أخرى لحضور المدرسة الثانوية الإلزامية، فإن الحكومة توفر السكن. وأكد أن صدمات حصلت فعلا بين الطلبة الألبان والطلبة من الأقليات الإثنية الأخرى، لكن في بلدية ستروغا فقط. وأضاف أن الحكومة تحاول حل التزاع بسرعة ليس من خلال التمييز بين الطلبة حسب الإثنية وإنما من خلال العمل مع الآباء والطلبة المعنيين والمدارس. وأكد أنه لم تكن هناك توترات، على سبيل المثال، في سكوبييه التي بها العديد من المدارس المختلطة الإثنيات.

٦٨ - وقالت إنه بعد مخالفات انتخابات سنة ٢٠٠٥ التي راقبها العديد من المراقبين الدوليين، لم تعد المجالس الانتخابية تتألف فقط من ممثلي الأحزاب السياسية وقاض واحد، وإنما تتألف حاليا من مهنيين آخرين من جميع مناحي الحياة ومن المديرين الحكوميين. وأضافت أن جميع الانتخابات التي تلت سنة ٢٠٠٥ جرت بشكل عادي.

٦٩ - وذكرت أنه لم تُقدّم إلا القليل من الشكاوى بشأن التمييز العرقي بموجب المادة ١٣٧ من القانون الجنائي منذ سنة ٢٠٠٠، لكن لم يصدر حكم في أي منها بعد. وقالت إن أغلب الجمهور مدرك لسبيل الانتصاف هذا وإن الحكومة تبذل الجهود لإطلاع الناس على حقوقهم. واستدركت أن

الأماكن التي يعيش بها الأشخاص الذين لا يحملون وثائق رسمية، لأنهم لن يأتوا أبدا بأنفسهم إلى مبنى البلدية. وأضافت أنه بالرغم من أنه ربما لم يكن من الحكمة رفض بعض المرشدين داخليا عروض الحكومة عن حسن نية توفير المساكن، فإن من المعقول حاليا أن تكون سخية بشكل خاص من أجل توطئ جميع المرشدين داخليا وأطفالهم.

٧٣ - السيد أوفلاهرتي: لاحظ أن المناقشات مع وفد جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة كانت إحدى أكثر الحوارات من حيث انفتاحها وطابعها البناء وفائدتها التي شهدتها خلال مدة عضويته في اللجنة.

٧٤ - الرئيس: لاحظ اعتراف اللجنة بأوجه التقدم التي حققتها الدولة الطرف في العديد من المجالات، وبخاصة إصرارها على تحقيق المزيد من الاستقرار المؤسسي في البلاد وتحديث نظامها القانوني. وأضافت بما أن العديد من الإصلاحات حديثة جدا، فإن من المبكر جدا بالطبع إصدار حكم على نتائج العملية التي هي على نفس الدرجة من الأهمية. وقال إن مما يستدعي الإشادة تعيين أمين للمظالم، لكن هذا لا يحول أيضا دون إنشاء هيئة وطنية لحقوق الإنسان، وهو أمر وجده العديد من دول المنطقة مفيدا جدا. وأوضح أن مكافحة الفساد على وجه الخصوص ينبغي أن تكون مجهودا طويلا ومستمرًا، وهو ما يستلزم تعليما وتغييرا جذريا في المواقف.

٧٥ - وأوضح أن أعضاء اللجنة أعربوا عن عدد من الشواغل: فيما يتعلق بالقضية الحساسة جدا المتمثلة في التلکؤ في الإدلاء بشهادات في قضايا الاغتصاب؛ وبشأن القبول التام بمفهوم العفو والالتزامات التي ينطوي عليها والتي من بينها تعويض ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان؛ وبشأن عدد من أمثلة الإفلات الواضح من العقاب على الاختفاءات والاختطافات، إذ ليس هناك ما يدل على أن الحكومة

الوطن قطع شوطا طويلا في توعية الجمهور بانتهاكات حقوق الإنسان وأصبح أكثر مشاركة في حل القضايا التي تطرأ. وأكدت أنها ستحرص على إبلاغ رسالة السيد أوفلاهرتي إلى المنظمات غير الحكومية في بلدها. وأضافت أن نسخا من التقارير الدورية ومن الملاحظات الختامية ستقدم إلى المكتبة البرلمانية المنشأة حديثا. وفيما يتعلق بترجمة النصوص، قالت إن المشكلة تتمثل في نقص الموارد البشرية والمالية.

٧٠ - السيد مانفسكي (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة): قال إن قانون الوضع القانوني للكنائس والطوائف والمجموعات الدينية سيدخل حيز النفاذ في أيار/مايو ٢٠٠٨، ملغيا العديد من أحكام التشريع السابق المتعلق بالمسألة. وأضاف إن التعديل الدستوري المتصل بحرية الدين والعبادة أيد الفصل بين الدين والدولة وأعلن المعتقدات الأرثوذكسية والإسلامية والكاثوليكية والميثودية الإنجيلية واليهودية وغيرها من المعتقدات جميعها متساوية أمام القانون.

٧١ - وأضاف أن رفع التأميم عن الممتلكات المصادرة وإعادةها إلى مالكيها السابقين - أو التعويض المادي عما تتعذر إعادته - يتقدم بسرعة، وأن وزارة المالية ستنتهي من العملية بحلول تموز/يوليه ٢٠٠٨. وفيما يتعلق بفساد الجهاز القضائي، قال إن أحد القضاة قد عُوقب سلفا وأدين آخر ويجري تجهيز عدة قضايا للمحاكمة. وأضاف أن مجلس القضاء الذي شكل مؤخرا للإشراف على النظام القضائي يعترم اتخاذ جميع الخطوات اللازمة بموجب القانون لمكافحة الفساد.

٧٢ - السيدة ويدجود: لاحظت أنه لا يمكن للحكومة أن تفوض سلطة تسوية الوضع للمنظمات غير الحكومية، وإنما يتعين عليها اعتماد نهجها وإيفاد أفرقة متنقلة إلى

أحرزت تقدما كافيا. وأعرب عن أمل اللجنة في تلقي مزيد من المعلومات بشأن التحقيقات في مخالفات انتخابات سنة ٢٠٠٥.

٧٦ - وقال إن أحد أوجه التقدم الهامة يتمثل في إنهاء تجريم بعض أنواع الأعمال التي يقوم بها الصحفيون على وجه الخصوص، حيث أزيل بذلك أحد تهديدات حرية التعبير. وقد اعترفت الحكومة أيضا بأهمية حماية الأقليات في بلد متعدد الإثنيات في أغلبه، واعترفت بحجم المشكلة، حيث ينبغي إقامة توازن بين متطلبات الوحدة الوطنية وحماية حقوق الأقليات برمتها. وأعرب عن أمله في أن يساعد التعريف بالعهد على النهوض بحقوق الإنسان في البلد.

٧٧ - السيد مانفسكي (جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة): قال إن تعليقات اللجنة وتشجيعها ستكون حافزا لإحراز نجاح أكبر في تحقيق مزيد من التقدم في حقوق الإنسان، الأمر الذي يليق بمجتمع ديمقراطي. وقال إن حكومة بلده تعمل جاهدة من أجل استيفاء جميع معايير العضوية في الاتحاد الأوروبي وتغير تشريعها تبعاً لذلك. كما أعرب عن أمله أيضا في أن تنجح في تغيير عقلية الناس، لأن للمواطنين حقا في العيش تحت سيادة القانون. وكعلامة على احترامه للجنة، قدم لها كتابا ألفه عن مكافحة الفساد.

٧٨ - الرئيس: قال إن من دواعي سعادته أن يضع الكتاب في مكتبة اللجنة.

رفعت الجلسة الساعة ١٨/٠٥.